

قرار رئيس جماعة سلا رقم 532 بتاريخ 04 أبريل 2023
بشأن فتح باب الترشح لشغل المنصب الشاغر
لرئيس مصلحة التنشيط المحلي بمقاطعة مريسة

إن رئيس جماعة سلا:

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات لاسيما المواد 96، 126 و 127 منه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 (31 أغسطس 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات و المقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها لاسيما المادة 9 منه؛
- بناء على قرار رئيس جماعة سلا عدد 645 بتاريخ 02 مارس 2020 بشأن تحديد مهام و اختصاصات مقاطعة مريسة، المؤشر عليه من طرف السيد عامل عمالة سلا بتاريخ 25 مارس 2020؛

يقرر ما يلي :

المادة الأولى: فتح باب الترشيح

يعلن رئيس جماعة سلا عن فتح باب الترشح لشغل المنصب الشاغر لرئيس مصلحة التنشيط المحلي بمقاطعة مريسة

المادة الثانية: شروط توقيع منصب رئيس مصلحة

يفتح باب الترشح لتقلد مهمة رئيس مصلحة في وجه الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بجماعة سلا الذين تتوفّر فيهم الشروط التالية:

-أن يكونوا مرتدين على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛

-أن يكونوا حاصلين على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛

-أن يتوفّروا على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين عند آخر أجل لإيداع الترشيحات على الأقل؛

غير أنه، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتّبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفّرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة: المهام

تحدد المهام الموكولة لرئيس مصلحة التنشيط المحلي بمقاطعة مريسة و الكفاءات المطلوبة لتقلدها حسب الملحق المرفق بهذا القرار.



المادة الرابعة: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح موجه إلى السيد رئيس جماعة سلا يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد، مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته؛
- ملف الترشيح يتم تحميله من بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma؛
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
- برنامج العمل والمنهجية الذي يقترحه المترشح(ة) في شأن تدبير المصلحة وسبل تطويرها والرفع من أدائها؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
- نسخة من الشهادة أو الدبلوم الذي يخول التوظيف على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- نسخة من قرار الترسيم؛
- نسخة من قرار التعيين في الإطار الحالي.

المادة الخامسة: إيداع ملفات الترشح

تودع ملفات الترشيح في ثلاثة نظائر مصحوبة بنفس الملف مثبت على قرص مدمج بجماعة سلا - المديرية العامة للمصالح - الكائن مقرها بباب بوحاجة سلا، وذلك خلال أوقات العمل الرسمي، ابتداء من إلى ٠٥ ماي ٢٠٢٣ وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة: لجنة الانتقاء و المقابلة

تعين لجنة لدراسة وانتقاء الملفات وإجراء مقابلة الانتقاء مع المترشحين، بموجب قرار يصدره رئيس الجماعة، وتعلن الإدارة بعد دراسة ملفات الترشيح، عن تاريخ ومكان إجراء مقابلات الانتقاء عبر وسائل النشر المشار إليها بال المادة السابعة بعده.

المادة السابعة: نشر القرار

ينشر هذا القرار على البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي: www.emploi-public.ma والموقع الإلكتروني لجماعة سلا www.villedesale.ma ويصلق بمختلف مقرات مصالح جماعة سلا و المقاطعات التابعة لها سلا، في: ٠٤ ابريل ٢٠٢٣

السيد رئيس جماعة سلا



الملحق رقم 01

بطاقة تحديد المهام و الكفاءة المطلوبة

لشغل منصب رئيس مصلحة التنشيط المحلي بمقاطعة مريسة

I- مهام المنصب

- * تنظيم ودعم الأنشطة التي من شأنها الرفع من المستوى الثقافي بتراب المقاطعة وإبراز الجانب التاريخي والموروث الثقافي للمدينة.
- * تنظيم ودعم الأنشطة الرياضية بكل أنواعها وفتح المجال لإبراز الطاقات الرياضية المحلية.
- * القيام ودعم الأعمال ذات الطابع الاجتماعي الموجهة لساكنة المقاطعة : برامج الطفولة والمرأة والأشخاص في وضعية إعاقة والأشخاص في وضعية صعبة.
- * إبداء الرأي ورفع مقترنات تهتم بعقد شراكات خاصة بالتنشيط المحلي.
- * المساهمة في تسيير التجهيزات الرياضية والثقافية والاجتماعية الموضوعة رهن اشارة المجلس.
- * تنظيم العلاقة بين المجلس والجمعيات وتتبع الأنشطة المتعلقة بالمجتمع المدني ودعم التشاور.
- * إعداد قاعدة بيانات للجمعيات النشيطة داخل تراب المقاطعة.
- * إبداء الرأي في قيمة الدعم الموجه للجمعيات من طرف المجلس الجماعي.
- * المساهمة في إعداد وتنفيذ الطلبيات المتعلقة بمنطقة التنشيط المحلي.

II- الكفاءات المطلوبة:

المؤهلات المعرفية:

- * الإلمام بالتشريعات والقوانين و المساطر المتعلقة بتدبير الشأن المحلي
- * الإلمام بالقوانين و المساطر المتعلقة بتوزيع الدعم والمنح على الجمعيات.

المؤهلات التدريبية:

- * المساهمة في تنسيق العمل و المهام بين مختلف المصالح التابعة للقسم.
- * القدرة على التدبير المعتمد على تكنولوجيا المعلومات و التواصل الحديثة و اعتماد الإدارة الإلكترونية
- * حسن التواصل مع المرتفقين و المتعاملين مع المجلس و الشركاء و الفعاليات المحلية
- * المساهمة في إعداد الاتفاقيات
- * تملك أدوات و تقنيات التتبع و التقييم للاحتجاجات المبرمة مع باقي الأطراف

المؤهلات الشخصية:

- * روح المسؤولية
- * الدقة، الموضوعية و الصراحة
- * حسن الإنصات و الإنفتاح و التواصل
- * الحس التنظيمي و روح المبادرة

